رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

نسبة الطفل إلى غير أمه بعد موتها/الخميس)02-5-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال التالي يقول رجل تزوج وانجب طفلا لديه توحد ثم طلق زوجته بعد ثلاث سنوات وبعدها ماتت فتزوج اخرى وانجب طيب الان يريد ان يكتب الطفل الذي لديه توحد باسم زوجته الثانية - 00:00:02

ويجعلها امة فما حكم هذا الفعل يقول له يا غفر الله لك هذا الفعل لا يحل كما لا يحل نسبة الطفل الى غير ابيه لا تحل نسبته الى غير امه - 00:00:27

وقد انكر الله تعالى على الذين يظاهرون من نسائهم فقال الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن امهاتهم ما هن امهاتهم ان امهاتهم الا اللائي ولدنهم الامهاتهم الا اللائي ولدنه - 00:00:45

وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا وان الله لعفو غفور انت الله على المظاهر بمجرد يعني كلمة قالها لزوجته في لحزة غضب انت علي كزاهر امي. فكيف بك وانت تريد ان تنقد - 00:01:08

الامومة بالكلية من الام الحقيقية التي انتقلت الى الى جوار ربها الى ام لم تلده والله جل وعلا يقول ان امهاتهم الا اللائي ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا - 00:01:25

وليس بعد قول الله مقال وليس بعد حكم الله حكم وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعصي الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا - 00:01:46

في الكفالة المجردة عن هذه الاضافة المحرمة كفاية وغني تكفله تحتضنه تأويه تعطف عليه يعني تبزل له كل ما لديها من حنان وشفقة ورحمة ابواب من القربات والطاعات مفتوحة على مصراعيها. فلماذا نسممها بهذه الاضافة المحرمة - 00:02:05

فيما احله الله غنية عما حرمه جل جلاله - 00:02:30